قواعد فقهية

قواعد التشريع الإسلامي

لقد صاغ العلماء أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها في عبارات موجزة دقيقة، على شكل قواعد:

١ - تساعد في جمع شتات الفقه. ٢- وتسهل حفظه وفهمه.

من خلال ما بات يعرف « بقواعد التشريع الإسلامي » أو « القواعد الفقهيّة».

وعدد القواعد الفقهية يبلغ المئات ، بيد أنها ليست على نفس الشهرة والاتساع والأهمية، وأهمّها القواعد الفقهية الأساسية الخمسة.

تعريف القاعدة: قضيّة كليّة منطبقة على جميع أجزائها.

القواعد الفقهية الكبرى

١- قاعدة الأمور بمقاصدها

معناها: أنّ اعمال الشخص وتصرّفاته القوليّة والفعليّة تختلف نتائجها وأحكامها الشرعيّة باختلاف قصد الشخص منها.

- دليل القاعدة: قاعدة الأمور بمقاصدها قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة، دلت عليها نصوص كثيرة منها:

قوله (صلى الله عليه وسلم):

« إنما الأعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى» .

- من أمثلتها: من يتزوّج المطلّقة ثلاثاً بقصد أن يطلّقها لتحلّ لزوجها الأول، فإنّ زواجه هذا محرّم وغير مشروع.

٢- قاعدة الضرر يُزَال

معناها:

أنّ كلّ عمل يسبب الضرر للنفس أو للآخرين ، فإنه يكون غير مشروع، ويجب رفعه وإزالته.

❑ دليل القاعدة:

١- قوله تعالى: ﴿ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٢- وقوله : « لا ضرر ولا ضرار» .

❑ من أمثلتها:

أن الإسلام يحرم إقامة مصنع كيماويات مثلاً في حيّ سكني، لما يلحق بالسكان من ضرر، ولما يؤدي إليه من تلويث للبيئة وإتلاف لمكوناتها.

٢- قاعدة الضرر يُزَال

- ومن القواعد المتفرّعة عنها: قاعدة « سد الذرائع» ومعناها: ان العمل المشروع في الأصل يصبح غير مشروع، إذا وجدت ظروف يؤدي معها إلى مفاسد ومضار، دلّ عليه : قوله تعالى: « ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عَدْواً بغير علم» (الأنعام، ١٠٨) فمع أن تسفيه الأصنام هو أمر مطلوب في الأصل، لأنه إحقاق للحق وإبطال للباطل، إلا أنه يصبح منهياً عنه، إذا خشينا أن يرد المشركون على ذلك، بسبّ الله سبحانه وتعالى.
- ومن الأمثلة على قاعدة سدّ الذرائع:

١- تعليل النبي ﷺ امتناعه عن قتل زعيم المنافقين بقوله: « دَعْهُ لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه « فمع ان التخلص من بعض المفسدين في المجتمع هو أمر مطلوب في الأصل، إلا أنه يصبح أمراً غير مرغوب فيه، إذا خشينا أن يترتّب عليه مفاسد أكبر.

٢- قيام عمر بن الخطاب ﷺ بقطع الشجرة التي تمت عندها بيعة الرضوان لأنه رأى الناس يكثرون من الصلاة عندها، وذلك منه ﷺ سدا لذريعة الشرك.

٣- قاعدة اليقين لا يزول بالشك

معناها: أنّ ما ثبت بيقين لا يزول إلا بيقين مثله، ولا يزول بمجرّد الشك.

❑ **دليل القاعدة:**

أساسها أن الظن لا يغني من الحق شيئاً.

قال تعالى: ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ [يونس: ٣٦].

من أمثلتها: أن من كان توضأ ، ثمّ شكّ إن كان وضوؤه قد انتقض أم لا، فهو على وضوء، لأنّ الشك لا يزيل اليقين.

والأصل بقاء ما كان على ما كان حتى يثبت بشكل أكيد ما يغيّره، ومن هنا جاء اعتبار المتّهم بريئاً حتى يثبت بشكل أكيد إدانته، لأن الأصل في الانسان البراءة.

٤- قاعدة العادة محكَّمة

معناها:

أنّ أعراف الناس وعاداتهم، لها أثر في الأحكام الشرعية المبنيّة على العُرف.

- ومن الأمثلة على ذلك: أنه إذا باع شخص لآخر سيارة، ولم يحددا ما يدخل في البيع من التوابع، فإنّ الحكم الشرعي ينبني على ما يقرره العرف في البلد بهذا الخصوص، فتدخل في البيع التوابع التي جرى العرف أن تدخل، مثل إطار السيارة الاحتياطي مثلاً.

- ويمكن القول إنّ كل ما أوجبه الشارع ولم يحدد مقداره ، إنما يُلجأ في تحديد مقداره إلى العرف السائد في البلد.
- ويجب التنبيه هنا إلى أنه ليست كلّ أحكام الشريعة تتأثر بالعرف وتتغير بتغيّره، وإنما يقتصر ذلك على المسائل التي تركتها الشريعة لأعراف الناس، ولم يقصد الشارع ثباتها.
- فهناك أحكام شرعية لم تُبْنَ على العُرْف، بل قصد الشارع ثباتها على مرّ الزمان، فتبقى كما هي حتى لو جرى العُرف بخلافها أحياناً كانتشار التعامل بالربا باسم الفائدة البنكيّة، فإنّ ذلك لا يجعل الربا حلالاً. وإذا جرى العرف في بلد بكشف النساء لرؤوسهن، فإن هذا العرف فاسد، ولا يجعل السفور وكشف العورات أمراً مباحاً.

٥- قاعدة المشقّة تجلب التيسير

ولأجل ذلك شرع الله تعالى الرخص لعباده...

من أمثلتها:

١- جواز التيمم للمريض بدلًا من الوضوء؛ إذا كان الوضوء يزيد في مرضه، أو يؤخر شفاءه.

٢- جواز الجمع بين الصلاتين أو استحبابه في بعض الأحوال؛ كالسفر، أو المرض، أو المطر الذي يبل الثياب، وتحصل معه مشقة من فعل كل صلاة في وقتها.

وقد صاغ العلماء من هذه القاعدة الكليّة قواعد فرعية متعددة، منها:

قاعدة (الضرورات تبيح المحظورات) وتكملّها قاعدة (الضرورات تقدّر بقدرها) ومنها قاعدة (إذا ضاق الأمر اتسع)، أي: وسعت الشريعة فيه برفع الحرج والتخفيف والتيسير.

❑ دليل القاعدة :

قول الله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ البقرة: ١٨٥

وقوله: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ الحج: ٧٨